

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[115] بين رأي عمر، ورأي ابن معاذ: لقد روى الطبري عن محمد بن إسحاق، قال: لما نزلت هذه الآية: (ما كان للنبي أن يكون له أسرى). قال رسول الله (ص): لو نزل عذاب من السماء لم ينج إلا سعد بن معاذ، لقوله: يا رسول الله، الاثنان في القتل أحب إلي من استبقاء الرجال (1). ولعل هذا هو الصحيح، ولكن قد حرف لصالح الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، لاهداف لا تخفى. وإنما قلنا: إنه هو الصحيح، لانه أسد الآراء، وهو الموافق لمراد النبي (ص)، أما رأي عمر، فقد كانت تعوزه الدقة والموضوعية، كما سنرى إن شاء الله، وكذلك سائر الآراء، فإنها لم تكن صادرة عن نوايا سليمة، ولعلها أو بعضها كانت بإيحاء وطلب من المشركين أنفسهم، كما تقدم عن الواقدي. وأما أبو بكر وغيره من الأنصار، فقد تقدم أنهم أصروا على أخذ الفداء، طمعا بالمال، وطمعا في أن يخففوا من حدة عداة قريش لهم. وأيضا لان فيهم الإخوان والأهل والعشيرة - على حد تعبير أبي بكر - ولان هذا الأخير قد وعد الأسرى بأن يبذل جهده لصالحهم، كما تقدم عن الواقدي. وقد حاولوا أن يقنعوا النبي (ص) بوجهة نظرهم، ولو بالأساليب العاطفية، كقولهم له: "أهلك، وقومك، وأسرتك، أتعذب أصلهم". كما أن أبا بكر قد أقام دليلا مصلحيا على ذلك، وهو أن يتقوى الملمون بما يأخذونه من الفداء. ولكن النبي (ص) ظل يكره ذلك، ولا تقنعه أقوالهم، فإن رأي ابن

(1) تاريخ الطبري ج 2 ص 171، وراجع: الثقات

ج 1 ص 169. (*)